الحامد واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة انبو أيها مقاعد
الصدق في دار الكرامة واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي ابان
لو اشد عمد قواعد الحق واحكامه صلى الله عليه وعلى الله واصحابه الذين بذلوا
انفسهم في تقرير الدين باحكامه صلاة وسلاما دايمين بدوامه امين
اما بعد فانه ورد علي اواخر سوال سنة ثلاث وخمسين وتسعماية عكة
المشرفة كتاب في احكام الحيض والنفاس والاستحاضة تحضه مولف الامام
العلامة المورع الصالح الفهامة عبد الله بن محمد بن ابي القسم الحضرمي تغمد الله
بغفرانه ومدده من شرح المهذب وغيره مع ضم الاشكالات اليه لنفسه وغيره
ثم ارسله الي طالبا مني النظر فيه بتتميم ناقصه وحل مشكله واصلاح ما ينبغي
اصلاحه فاجبته الي ذلك بالكلام على مهمات مسايله وبيان ما فيها
مع تقرير وجه الصواب بدلايله راجيا دعاه الصالح وتعم المسلمين ومسولا
ان الله تعالى ينفعني بذلك انه اكريم اكرمين وارحم الراحمين لا اله الا هو
عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما توفيقي الا بالله عليه توكلت
واليه انيب ولنقدم على الكلام عليه مقدمة نافعة قال في شرح المهذب
ما حاصله اعلم ان باب الحيض من غوامض الابواب ومما غلط فيه
كثيرون من الكتاب لرقة مسايله واعتنى به المحققون وافردوه بالتصنيف
في كتب مستقلة وافرد ابو الفرج الدارمي من ائمة اصحابنا العراقيين مسله
المخترع في مجلد ضخم ليس فيه غيرها وما يتعلق بها واتى فيه بنفايس لا يسبق
اليها وحقق اشياء مهمة من احكامها وجمع امام الحرمين في النهاية في باب
الحيض نحو نصف مجلد وقال بعد مسايل الصفرة والكدرة لا ينبغي للناظر
في احكام الاستحاضة ان يضجر من تكرير الصور واعادة ما في الابواب
وبسط اصحابنا رحمهم الله مسايل الحيض اربع بسط واكملوا واوضح ايضاح
واعتنوا بتقاربه اشد اعتنا وبالغوا في تقريب مسايله بتكثير الامثله

وتحرير الاحكام وقد كثر جمع في الحيض في شرح المهذب مجلدا كبيرا مشتملا على
نفايس قررات الان اختصار والاتيان بمقاصده ومقصودي بما نبهت عليه
ان لا يضبط مطالعه باطالته فاني ارجو ان شا الله تعالى على ان لا اطيله الا
بمهمات وقواعد وفوايد مطلوبات وما يشرح به قلب من له طلب سليم
وقصد صحيح ولا التفات الى كراهة ذوي الهانة والبطالة فان مسايل الحيض
يكثر الاحتياج اليها لعموم وقوعها وقد رايت ما لا يحصى من السوال من يسئل
من الرجال والنساء عن مسايل دقيقة وقعت فيها لا يهتدي الى الجواب الصحيح
فيها الا افراد من اخذاق المعتنين بباب الحيض ومعلوم ان الحيض
من الامور العامة المتكرر ويترتب عليه ما لا يحصى من الاحكام كالطهارة
والصلاة والقراءة والصوم والاعتكاف والحج والبلوغ والوطي والطلاق
والخلع والايلا وكفارة العدد وغيرها والعدة والاستبرا وغير ذلك من الاحكام
فيجب الاعتنا بما هذا حاله وقد قال الدارمي في كتاب المحيض الحيض
كتاب ضايع لم يصنف فيه تصنيف يقوم بحقه ويشفي القلب وانا ارجو
من فضل الله تعالى ان ما اجمعه في هذا الشرح يقوم بحقه اكمال تام وانه
لا يبقى مسله الا وتوجد فيه نصا او استنباطا لكن قد يخفى موضعها على من
لا يكمل مطالعته وبالله التوفيق انتهى وجميع ما ذكره حق واقع فيه سيما
غوامض مسايله ولقد وقعت بين فضلا اليمن مباحث في بعض غوامضه
حتى حج بعضهم ممتحنا او سايلا عنها فالفت فيها تاليفا نفيسا فعلت لاكمل
على بعض من لا توفيق عندي فشرق ذلك التاليف قبل كتابة نسخة اخرى منه
لكن بسر الله تعالى وله الحمد والمنة في شرح العباب في تلك الغوامض وغيرها
من مسايل هذا الباب ما تقر به العيون وتعول عليه المحصلون كما سيا
بعض ذلك في مواضع من هذا التاليف وقد اسوت في هذا الشرح مسايل
شرح المهذب وغيرها تعليك به فانك لا تجد في هذا الباب اجمع

في ع